الأمم المتحدة
A/HRC/42/27
الجمعية العامة
Distr.: General
30 July 2019
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثانية والأربعون
٩-٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩
البندان ٢ و٩ من جدول الأعمال
التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام
العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب، ومتابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان

حلقة نقاش رفيعة المستوى فيما بين الدورات بشأن التعارض بين الديمقراطية والعنصرية: تحديد التحديات والممارسات الجيدة

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان*

موجز

هذا التقرير مُقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ١٩/٣٨. ويعرض موجزاً لحلقة النقاش الرفيعة المستوى فيما بين الدورات التي عقدت في ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٩ بشأن التعارض بين الديمقراطية والعنصرية: تحديد التحديات والممارسات الجيدة.

* قدّم هذا التقرير بعد الموعد المقرر نتيجة لمشاورات مع الدول الأعضاء.

GE.19-12962(A)
1912962

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

١- عملاً بالقرار ١٩/٣٨ المؤرخ ٦ تموز/يوليه ٢٠١٨ بشأن التعارض بين الديمقراطية والعنصرية، عقد مجلس حقوق الإنسان في ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٩ حلقة نقاش تناولت التحدي المتمثل في التعارض بين العنصرية والمبادئ والقيم الأساسية للديمقراطية. وشاركت حلقة النقاش شواغلها بشأن تنامي العنصرية والتمييز العنصري في الفضاءين السياسي والعام، بما في ذلك تهميش أفراد من المجتمع مثل المهاجرين والمنحدرين من أصل أفريقي والشعوب الأصلية والأقليات. وركزت المناقشات أيضاً على ضرورة توحيد الجهود في مكافحة جميع مظاهر العنصرية وكره الأجانب، بما في ذلك مكافحة خطاب الكراهية داخل شبكة الإنترنت وخارجها على السواء. كما تطرقت إلى الدور الحاسم الذي يؤديه التثقيف والحوار بين الثقافات والأديان في تعزيز التسامح ومكافحة العنصرية.

٢- وتولى رئيس مجلس حقوق الإنسان رئاسة حلقة النقاش. وألقت مديرة شعبة الأنشطة المواضيعية والإجراءات الخاصة والحق في التنمية بالمفوضية السامية لحقوق الإنسان الكلمة الافتتاحية. وتولى إدارة حلقة النقاش نائب(ة) الممثلة الدائمة لكوستا ريكا لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف. وشارك في حلقة النقاش كل من ماريا أنجيليكا إغواراسيما رودريغز داكوستا، المستشارة الدولية في وزارة شؤون المرأة والأسرة وحقوق الإنسان في البرازيل؛ وفاليري إنغل، أستاذ وكبير الزملاء في مركز تحليل اليمين المتطرف، ورئيس المركز الأوروبي لترسيخ الديمقراطية في لاتفيا، ومدير معهد السياسات والدراسات الإثنية بالاتحاد الروسي؛ وأدولف سورورو، أستاذ في جامعة بوروندي، ومدير ومؤسس مركز التدريب والتثقيف في مجال السلام وإدارة النزاعات، والمنسق الوطني للمؤسسة عبر الوطنية للسلام والبحوث المستقبلية.

ثانياً- البيان التمهيدي

٣- قالت مديرة شعبة الأنشطة المواضيعية والإجراءات الخاصة والحق في التنمية بالمفوضية السامية لحقوق الإنسان في بيانها التمهيدي إن العنصرية تقوض الديمقراطية، ليس بالنسبة للمهمّشين بسبب التمييز فحسب، بل بالنسبة للجميع أيضاً. وتتعارض التشريعات والممارسات القائمة على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب مع حقوق الإنسان والحوكمة المبنية على الشفافية والمساءلة. وأعربت عن قلقها إزاء تصاعد الهجمات العنيفة بدافع العنصرية وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، إلى جانب التمييز المستمر والمتأصل في حق العديد من الفئات. وشددت على الاتجاه المقلق نحو تهميش الأقليات أو إقصائها والحد من مشاركتها في المجتمع.

٤- وقالت المديرة إن حرية الكلام وحرية التعبير هما حجرا الزاوية لكل مجتمع تعددي وشامل للجميع، وإنهما مَدخلين رئيسَين لتمكين الأفراد من إعمال جميع حقوقهم الأخرى. وفي الوقت نفسه، أظهرت أمثلة أن حرية الكلام قد تستخدم وسيلةً للتحريض على العنف والكراهية. وأشارت في هذا الصدد إلى أن المنصات والمنظمات السياسية القائمة على العنصرية

أو كره الأجانب أو مذاهب التفوق العرقي وما يتصل بذلك من تمييز تقوض القيم الأساسية للديمقراطية.

٥- وشددت المديرة على أن الأحزاب والمنصات والمنظمات السياسية يجب أن تكون مثالاً يحتذى به. ويجب أن تتخذ إجراءات حاسمة لمكافحة الخطاب العنصري. وينبغي أن تضع إجراءات تأديبية داخلية قوية قصد التصدي للتصريحات والتصرفات العامة التي تشجع أو تحرض على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

٦- ومتى انتُهكت الحقوق، لَزِم توفير سبل الانتصاف والحماية القضائية الفعالة لضحايا التمييز العنصري. وعلى الدول مقاضاة ومعاقبة المسؤولين عن العنف العنصري وكره الأجانب وفق الأصول. غير أن مقاضاة من يسلكون سلوكا جنائيا مقرونا بالكراهية العنصرية أو القومية أو الإثنية أو العنف لن يكفي لمكافحة التطرف العنيف والعنصرية. فمنع العنف وترسيخ القيم الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان عوامل تستلزم من أصحاب المصلحة المعنيين والمجتمع ككل أن يشاركوا في وقت مبكر في مكافحة البيئات التي يمكن أن تزدهر فيها الكراهية، بطرق منها زيادة الاستثمار في التثقيف والتوعية العامة.

٧- وأكدت المديرة أن وسائل التواصل الاجتماعي والإنترنت وُظفت في استمرار الكراهية وكره الأجانب. وأوصت بأن يمحّص المجتمع النظر في الكيفية التي يمكن بها لوسائط الإعلام الحديثة أن تكون أداة لمكافحة الكراهية، وكيف يمكن أن تُقَصّ القصص عن الكيفية التي يقوّي بها التنوع المجتمعات بطريقة أفضل، وكيف يمكن توحيد الجهود لدعم التسامح والاندماج. وللسلطات العامة والمسؤولين المنتخبين دور حاسم في هذا النضال من خلال الجَهْر بمناهضة التمييز والتعصب.

٨- وحثت المديرة في الختام الدول والقادة على عدم الاكتفاء بإظهار القيادة السياسية في مكافحة العنصرية والتمييز وكره الأجانب بقوة فحسب، بل القيادة الأخلاقية أيضاً، وتوحيد صفوفهم لمكافحة تنامي خطاب الكراهية قبل أن يتحول إلى عنف، واتخاذ إجراءات لمقاضاة من يمارسون العنف العنصري عند حدوثه، ومضاعفة الجهود في العمل الوقائي، وزيادة الاستثمار في التوعية والتثقيف.

ثالثاً- بيانات المشاركين في حلقة النقاش

٩- قال المشاركون والمشاركات في حلقة النقاش إن احترام حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون ضروريان لمنع ومكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وشددوا/شددن على أن المجتمع الدولي بحاجة إلى مضاعفة جهود مكافحة العنصرية بجميع أشكالها ومظاهرها.

١٠- ولاحظت السيدة رودريغيز داكوستا أن فكرة التفوق العرقي للبيض على السود والشعوب الأصلية تَبيّن أنها غير صحيحة وترفضها معظم المجتمعات في أيامنا هذه، لكنها ما زالت تتردد في أذهان كثير من الناس. وذكرت أن من بين الآثار السلبية للعنصرية البنيوية عدم الحصول على الخدمات الأساسية وعدم تيسّر سبل العدالة وعدد ممثلي السود والسكان الأصليين الضئيل في الفضاءات العامة وفي مواقع صنع القرار.

١١- ولاحظت كذلك أن البرازيل، رغم مواجهتها مشاكل خطيرة من العنصرية البنيوية، أحرزت تقدماً كبيراً على مدى السنوات العشرين الماضية، بدءا بإدراك أن البلد يعاني العنصرية والعنصرية البنيوية. ففي عام ٢٠٠٣، أنشأت البرازيل، ضمن الحكومة الاتحادية، مؤسسة لرسم السياسات العامة لتعزيز المساواة العرقية. ونسقت المؤسسة مع وزارات أو كيانات أخرى في الإدارة العامة لتكوين رؤية متماسكة حول رسم السياسات العامة. وتجري البرازيل حالياً، بواسطة معهد الجغرافيا والإحصاء التابع لها، تشخيصاً اجتماعياً من خلال جمع بيانات مصنفة حسب النوع الاجتماعي، والمجموعة الإثنية أو العرقية، والعمر، والموقع الجغرافي. ويُنجز هذا العمل من خلال تعداد للسكان ينظَّم كل ١٠ سنوات ومن خلال الاستقصاءات السنوية. وتحلل مؤسسات مثل معهد البحوث الاقتصادية التطبيقية جميع البيانات وتحدد المجالات الأساسية التي تستوجب اهتمام الحكومة. وأشارت علاوة على ذلك إلى أن القوانين التي تحظر التمييز العنصري والجرائم القائمة على الأصل الإثني - العرقي للشخص قد طُبقت، كما طُبِّق النظام الأساسي للمساواة العرقية، لضمان تمتع سكان البرازيل من أصل أفريقي بتكافؤ الفرص وبحقوقهم الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

١٢- واعتمدت البرازيل تشريعاً بشأن التدابير الإيجابية يحجز عددا من الأماكن للمنحدرين من أصل أفريقي والشعوب الأصلية في نظام التعليم العالي والقطاع العام. ومع تنامي الخطاب العنصري عبر شبكات الإنترنت، بدأت الشرطة البرازيلية تراقب الشبكات الاجتماعية وتحقق في الشكاوى، استناداً إلى قوانين مكافحة التمييز.

١٣- وأشار السيد إنغل إلى أن مشكلة التعارض بين الديمقراطية والعنصرية متعددة الجوانب وتشمل مشاكل شتى، مثل مكافحة التمييز العنصري. وتشمل أيضاً التوترات بين القيم الديمقراطية، مثل حرية الكلام والتعبير، ومصالح مكافحة خطاب الكراهية.

١٤- وشدد السيد إنغل على أن التنوع الثقافي يُعتبر تهديداً لما يسمى مفهوم الثقافة الوطنية وأنه استعيض عن مفهوم العرق بمفهوم الثقافة في الخطاب السياسي. وذكر أن الهدف الرئيس للعنصرية الحديثة هو الحد من تأثير ثقافة الأقليات. ويتحقق ذلك من خلال جملة أمور منها القيود المفروضة على الهجرة ومن خلال صَهر ثقافات الأقليات. ويُستعاض عن الصهر بالإدماج. ومن الواضح أن الانصهار الطوعي لا يعتبر دليلاً على العنصرية لأنه خيار متاح على الدوام، لكن الانصهار القسري مظهر من مظاهر العنصرية. وحدد تهديدات جديدة عدة، مثل العنصرية في الخطاب السياسي وتعزيز المجتمعات الأحادية الثقافة. واختتم كلامه بالقول إنه ينبغي أن ينظر مجلس حقوق الإنسان في جميع هذه التهديدات، وإن الضرورة تقتضي مواصلة رصد الحالة في العالم والنظر في وضع اتفاقات دولية جديدة تحكم هذه القضايا.

١٥- وتساءل السيد سورورو عن المفارقات السائدة في العالم، حيث الحاجة إلى السلام والديمقراطية والحوكمة الرشيدة والوئام والشمول، وحيث التعصب والكراهية والإقصاء، وحيث استمرار القتل والمذابح وحتى الإبادة الجماعية.

١٦- وللتصدي لهذه التهديدات، دعا السيد سورورو إلى زيادة الاستثمار في التثقيف، لا سيما التثقيف في مجال حقوق الإنسان والسلام، خاصة لفائدة الشباب. ولا تتعلق معرفة هذه القيم بمَلء عقول الناس فحسب، بل قلوبهم أيضاً، بحيث تبدأ هذه القيم في التأثير منذ الصّغر. وما دام هناك عنصريون، فإن الديمقراطية لن تكون حقيقة واقعة في العالم. وكما يقول

المثل، يحاول الديمقراطي دائماً العثور على شركاء للتغلب على التحديات، في حين أن العنصري يحاول باستمرار العثور على كبش فداء يجعله مسؤولاً عن الإخفاقات. وأشار السيد سوروروا أيضاً إلى أن الأبحاث تثبت أن الطريقة التي يتعلم بها الأطفال والطريقة التي تتطور بها السياسة تحدد دائماً ما إذا كانت الأجيال القادمة ستترعرع بعقدة التفوق أو عقدة النقص.

١٧- وخلص السيد سوروروا إلى أن توطيد التثقيف في مجال حقوق الإنسان والسلام وسَن قوانين مناسبة وتنفيذها أمران أساسيان للحفاظ على تلك القيم حيةً بدلاً من أن تكون حبراً على ورق. وذكر أيضاً أنه بدون تعلّم التعايش في وئام، على نحو شامل للجميع، لن تفتأ المشاكل تنشأ. وينبغي أن يكون توطيد التشريعات والتثقيف مسعى يومياً بدلاً من محاولة غرس الإحساس بالوطنية، لأن هذا الأمر يكرّس المواقف القومية فقط.

رابعاً- موجز المناقشات

١٨- خلال المناقشة التي تلت، تدخّل ممثل كل من أذربيجان، والأردن، وأرمينيا، وإسرائيل، وإكوادور، وأنغولا (نيابة عن المجموعة الأفريقية)، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وإيطاليا، وباراغواي (نيابة عن الفريق الأساسي المعني بالقرار ١٩/٣٨)، وباكستان (نيابة عن منظمة التعاون الإسلامي)، والبرازيل، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وتونس، وجامايكا، والجبل الأسود، والجزائر، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، وزمبابوي، وسلوفينيا، والسنغال، وسويسرا، والصين، وقطر، وكوبا، وليبيا، وماليزيا، ومصر، وملديف.

١٩- وتناول الكلمة أيضاً ممثلو المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني التالية: الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، والحركة الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز والعنصرية، والمؤتمر اليهودي العالمي، وحركة الشباب والطلاب الدولية لنصرة الأمم المتحدة، واللجنة الإسلامية لحقوق الإنسان، ورابطة حقوق الإنسان الدولية للأقليات الأمريكية.

٢٠- وبدأ العديد من المندوبين والمندوبات بياناتهم/هن بالإشارة إلى تنامي العنصرية وكره الأجانب وتضاعف مظاهر العنصرية وكره الأجانب في جميع أنحاء العالم التي تستهدف الأقليات وغيرها من الفئات الضعيفة والمهمشة في المجتمع.

٢١- وشدد(ت) أحد المندوبين/إحدى المندوبات على ضرورة أن تظل الإنترنت مفتوحة وحرة وآمنة فيما يتعلق بحرية التعبير ومكاناً يُحترم فيه القانون الدولي لحقوق الإنسان وسيادة القانون. ورغم احترام حرية التعبير وحمايتها، فإن ما يلزم التصدي له، بمعيّة مقدمي خدمات وسائل التواصل الاجتماعي، هو التحريض على العنف أو الكراهية. وتنطبق حقوق الإنسان داخل الإنترنت وخارجها؛ ونفس المسؤوليات والالتزامات المفروضة على الأفراد والدول يجب أن تطبق أيضاً في العالم الرقمي. وما يُعَدّ إجرامياً خارج الإنترنت هو أيضاً إجرامي داخلها. ويمكن للسياسيين وسلطات إنفاذ القوانين والشركات والصحفيين ومنظمات المجتمع المدني والمواطنين الأفراد أن يؤدوا جميعهم دوراً في اكتشاف محتوى الكراهية على شبكة الإنترنت والإبلاغ عنه. وعلى جميع العناصر الديمقراطية الفاعلة أن تجاهر برأيها لمواجهة سرديات الكراهية والتعصب. وهذا يعني تشجيع منظمات المجتمع المدني والمجتمعات المحلية على المشاركة والمجاهرة بآرائها. وتستوجب مكافحة الكراهية تحولاً اجتماعياً وتعليمياً وتعزيزاً للتبادل الثقافي.

٢٢- وذكّر أحد المندوبين، متحدثاً نيابة عن مجموعة من الدول، بأن المادة ٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري تدعو جميع الدول الأطراف إلى معاقبة التحريض على الكراهية والتمييز العنصري، وحظر المنظمات العنصرية، وإدانة رسائل الكراهية من قبل السلطات العامة. وجاء في إعلان وبرنامج عمل ديربان أن المنصات والمنظمات السياسية القائمة على العنصرية وكره الأجانب تتعارض مع الديمقراطية والحوكمة الخاضعة للمساءلة. ويشدد تقرير المفوضية السامية لحقوق الإنسان لعام ٢٠١٢ عن التعارض بين الديمقراطية والعنصرية على التحديات التي تفرضها الأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة على القيم الديمقراطية. ودعا المندوب جميع البلدان إلى الإسهام في التنفيذ الفعال لولايات جميع آليات متابعة تنفيذ نتائج مؤتمر ديربان.

٢٣- وصرح(ت) مندوب(ة) آخر/أخرى، متحدثاً/متحدثةً نيابة عن مجموعة من الدول، بأن أحد أهم التحديات الحديثة تحقيق التوازن الصحيح بين ممارسة حرية التعبير وضرورة منع خطاب الكراهية في المنصات الافتراضية، والمعاقبة عليه عند الضرورة. ولاحظ(ت) في هذا الصدد أن مجموعة الدول تقدر تبادل الممارسات الجيدة وتشجيع التسامح واحترام المجتمعات التعددية والمتكاملة.

٢٤- وأعرب مندوب آخر، متحدثاً أيضاً باسم مجموعة من الدول، عن قلقه إزاء صعود الأحزاب السياسية والمجموعات الإعلامية المتطرفة والقادة المتطرفين، ولاحظ أن العنصرية متعددة الأشكال وأدت إلى العديد من الهجمات الإرهابية، بما في ذلك الإرهاب المعادي للمسلمين. وأشار إلى أنه يجب التصدي لهذه الظاهرة بردٍّ مؤسسي من الأمم المتحدة. ومن المهم في هذا المضمار التأكيد على ضرورة توسيع نطاق آليات الأمم المتحدة المعنية، وكذلك نطاق لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرارات ١٢٦٧(١٩٩٩) و١٩٨٩(٢٠١١) و٢٢٥٣(٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، من خلال ضم الأفراد والكيانات المرتبطة بالجماعات المتطرفة العنصرية المعادية للإسلام إليها، قصد التصدي الفعال للتهديد المتغير المتمثل في الإرهاب.

٢٥- وهناك اتفاق عام بين المندوبين والمندوبات على ضرورة التصدي للتحديات الرئيسَة التي تتهدد التعددية والديمقراطية من خلال اقتلاع الأسباب الجذرية للتعصب والتمييز. والرد المناسب على التمييز العنصري وخطاب الكراهية وأشكال التعصب الأخرى هو تشجيع التسامح والاندماج والوحدة واحترام التنوع من قبل الأفراد ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات ووسائل الإعلام والسياسيين والأحزاب السياسية والمجتمع الدولي.

٢٦- وأشار أحد المندوبين إلى أن تعزيز التسامح والاحترام المتبادل يتطلب ممارسة الحق في حرية الكلام أو التعبير بمسؤولية، وأن هذا الحق لا يمكن أن يشمل التعبيرات أو الأفعال التي تشوه سمعة الآخرين أو تسخر منهم. وأدان بشدة جميع الأعمال والتعبيرات أو نشر الأفكار التي تروّج العنصرية والتمييز العنصري والكراهية وغير ذلك من أشكال التعصب.

٢٧- وأشار العديد من المندوبين والمندوبات إلى أن من الأهمية بمكان دعم البلدان في ترويج ثقافة تدرك المجتمعات بموجبها مبدأي التسامح والانفتاح. وينبغي أن يُدرَج في المناهج الدراسية قِيَم قبول الآخرين، بكل تنوعهم وتعزيز التسامح بانتهاج نهج تشاركي بين المجال السياسي

والمجتمع المدني ومؤسسات حقوق الإنسان المستقلة. وأكد المندوبون والمندوبات على أن حرية التعبير هي حجر الزاوية في الديمقراطية، وينبغي ألا تستخدم لنشر الكراهية.

٢٨- وبدأ العديد من المندوبين والمندوبات بياناتهم وبياناتهن من خلال إدانة الهجمات الإرهابية في كرايستشيرش، بنيوزيلندا، والتعبير عن تعازيهم/هن وتعاطفهم/هن مع أسر الضحايا. وذكروا/ذكرن أنه تَبين مرة أخرى أنه حتى الديمقراطيات الراسخة غير محصنة من الإرهاب الأعمى للمتعصبين، وأن الكراهية تجاه من لديهم أفكار ومعتقدات مختلفة تبدو متجذرة في جميع المجتمعات.

٢٩- وأشار أحد المندوبين إلى أن مكافحة العنصرية والتمييز العنصري سبيل من سبل ترسيخ الديمقراطية. والتضليل بشأن الأقليات والمهاجرين ضار ويمكن أن يؤجج التحريض على الكراهية العنصرية والتنميط العنصري. ومن الأهمية بمكان اتخاذ تدابير فعالة وملائمة، بما فيها التدابير القانونية، من أجل مكافحة جميع الأفعال العنصرية، خاصة نشر الأفكار القائمة على التفوق أو الكراهية العنصرية، بما في ذلك منصات وسائل التواصل الاجتماعي. ويجب ألا تنتقص ممارسة حرية التعبير من حقوق الآخرين وحرياتهم، بما فيها الحق في المساواة وعدم التمييز من أي نوع. وقد يؤدي خطاب الكراهية العنصرية إلى إسكات صوت حرية الضحايا في التعبير. ومن ناحية أخرى، قد تؤدي ممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير أيضاً دوراً إيجابياً في مكافحة الكراهية العنصرية والتضليل، الأمر الذي ينبغي للحكومات والمجتمعات أن تستكشفه بصورة أفضل.

٣٠- وقال(ت) مندوب(ة) آخر/أخرى إن البلدان ينبغي أن تولي مزيداً من الاهتمام لدور وسائل التواصل الاجتماعي والتأثير الذي يمكن أن تحدثه في تنامي التمييز العنصري وكره الأجانب. ومع التسليم بضرورة تعزيز حرية التعبير وحمايتها داخل شبكة الإنترنت وخارجها، لا تزال الضرورة تدعو إلى اليقظة من أجل تجنب إساءة استخدام التكنولوجيات الجديدة التي يمكن أن تقوض قيم حقوق الإنسان الأساسية.

٣١- وذكر(ت) ممثل(ة) إحدى المنظمات غير الحكومية أن مواجهة دعاية الكراهية التي تهدد الديمقراطية وتغذّي التمييز العنصري والتعصب مواجهة فعالة تستوجب انتهاج نُهُج شاملة، من بينها سَن قانون شامل لمكافحة الإرهاب وتنفيذه. ويتمثل أحد التحديات الرئيسَة في هذا المجال في انتهاك حرية التعبير في الحملات السياسية من قبل الديماغوجيين الذين يحرضون على الكراهية. ولا توجد في العديد من البلدان مساءلة عن خطابات الحملات الانتخابية التي تستغل الكراهية العنصرية. وهذا يطرح تحدياً كبيراً للمجتمع المدني في تعزيز مجتمع ديمقراطي وشامل للجميع.

٣٢- وذكر ممثل آخر لمنظمة غير حكومية أن كراهية اليهود مرض كانت جميع المجتمعات مصابة به على مر القرون؛ وللأسف فإن هذا الفيروس لا ينفك يزداد قوة. والبعض لا يعتبر اليهود مواطنين على قدم المساواة. وأضاف أن محرقة اليهود يُنكر وجودها وتُعتبر مسألة تافهة، وتُشوّه وقائعها، وتتبخر الذاكرة التاريخية بشأنها. واقترح إدانة الأعمال المعادية للسامية حيثما حدثت وبأي صورة قد تحدث بها؛ وينبغي إدماج التثقيف بشأن محرقة اليهود ومعاداة السامية في المناهج الدراسية الوطنية؛ وتكييف التشريعات الوطنية للرد على المظاهر الحالية لمعاداة السامية ومظاهر معاداة الصهيونية التي تستهدف المجتمعات المحلية اليهودية مباشرة وسلبياً؛ ووضع خطة عمل وطنية لمكافحة معاداة السامية وتعيين منسق(ة) وطني(ة) لمكافحة معاداة السامية؛ وتوفير

التمويل لأمن المجتمعات اليهودية؛ واعتماد تعريف معاداة السامية الذي وضعه التحالف الدولي لإحياء ذكرى محرقة اليهود كاملاً.

٣٣- وأعرب كثير من المندوبين والمندوبات عن القلق إزاء تنامي الأحزاب السياسية والحركات والجماعات المتطرفة التي تسعى إلى تطبيع العنصرية وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، ولا سيما تجاه المهاجرين واللاجئين. وذكروا/ذكرن أن من المهم اجتثاث الأسباب الجذرية للعنصرية وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

٣٤- ولاحظ العديد من المندوبين/المندوبات أن خطاب الكراهية، سواء داخل الإنترنت أو خارجها، لا يزال يؤدي دوراً غير أخلاقي في الخطاب العام ويجب اقتلاعه. وشددوا/شددن على أن من المهم التركيز على سبل معالجة القضية ووسائلها، مع الأخذ في الاعتبار في الوقت نفسه أن هناك خطاً دقيقاً جداً بين التحريض على الكراهية والحق في حرية التعبير والكلام. وينشأ التعارض بين الديمقراطية والعنصرية من عدم احترام تلك الحريات والمسؤولية تجاهها.

٣٥- وأُعرب أيضاً عن القلق من استخدام المنصات السياسية لإثارة التمييز وخطاب الكراهية وأفكار التفوق العرقي في أنحاء عدة من العالم. ومما يثير القلق خاصة أن أفراد الفئات المستضعفة، مثل المهاجرين واللاجئين وملتمسي اللجوء، ما زالوا يتحملون العبء الأثقل لهذه التحيزات. وينبغي للدول في هذا الصدد أن تتخذ تدابير سياساتية وقانونية وفقاً للمادة ٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، التي دعت الدول الأطراف، في جملة أمور، إلى معاقبة التحريض على الكراهية والتمييز العنصري، وحظر المنظمات العنصرية، وإدانة رسائل الكراهية من قبل السلطات العامة.

٣٦- وأشار المشاركون والمشاركات إلى أن تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان لا يزال ذا أهمية كبيرة للأمم المتحدة ومنظومة حقوق الإنسان لأن العنصرية لا تزال راسخة بوصفها خاصية مميزة للحياة السياسية والاجتماعية في بلدان عدة.

٣٧- وذكر(ت) أحد/إحدى المندوبين/المندوبات أن بناء المجتمع على أساس التعددية والإدماج الاجتماعي، بما في ذلك تدعيم البرامج الدراسية والقوانين، أمر بالغ الأهمية لتوطيد الديمقراطية لأن قيمتَي الحرية والديمقراطية لا يمكنهما البقاء في المجتمعات التي تُتجاهل فيها حقوق الإنسان أو في المجتمعات التي تنتشر فيها أيديولوجيات التفوق أو خطاب الكراهية.

٣٨- وأشار(ت) مندوب(ة) آخر/أخرى إلى أن المؤسسات الديمقراطية القوية، التي تستند إلى قاعدة قيمية متينة، تساعد الديمقراطيات على التعامل مع حالات التمييز. وقد بدأت الديمقراطية بسياسة محددة الغرض تدين التمييز العنصري وتحظره وتسخر سلطات إنفاذ القوانين لمكافحته.

٣٩- وشدد(ت) مندوب(ة) آخر/أخرى على المساهمة المحتملة للمواطَنة العالمية وأشار(ت) إلى أنه ينبغي تمكين الناس من فهم القيم المشتركة وتدعيمها مثل كرامة الإنسان وحقوق الإنسان وسيادة القانون والتسامح.

٤٠- وأشار ممثل إحدى المنظمات غير الحكومية إلى أنه لا يزال يتعين على الأفراد غير البيض وغير المسيحيين إثبات أنهم مواطنون صالحون. وينبغي أن يتصرفوا بطريقة معينة، وأن يرتدوا ملابس معينة، وأن يكون لديهم أيديولوجية سياسية معينة، من أجل الاعتراف بهم

كمواطنين أو ليستحقوا الاستفادة من المرافق الحكومية. فإن لم يتقيدوا بذلك، تعرضوا للوصم والقوالب النمطية، ومُنعوا الجنسية والمساواة في الحقوق في الحالات القصوى. وقد أدى تنامي السياسة الشعوبية القائمة على الدين والهوية الوطنية والهوية العرقية إلى تنفير العديد من الأقليات العرقية والقومية والدينية في أوضاع مزرية.

٤١- وأكد(ت) ممثل(ة) آخر/أخرى لمنظمة غير حكومية على أهمية التنفيذ الكامل والفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان، ورحب(ت) بطلب الجمعية العامة إلى مجلس حقوق الإنسان وضع برنامج توعية متعدد السنوات للإعلام والتعبئة العامة واعتماده دعماً للإعلان وبرنامج العمل.

خامساً- الاستنتاجات

٤٢- تعد الديمقراطية والحوكمة القائمة على الشفافية والمسؤولية والمساءلة والمشاركة استناداً إلى الاعتراف بالتنوع الثقافي والإثني والديني واحترامه وتعزيزه، واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وسيادة القانون، أموراً ضرورية للوقاية من مظاهر العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والقضاء عليها.

٤٣- ولا تُعَد أعمال العنف العنصري أو التحريض على الكراهية العنصرية أو التمييز العنصري، من خلال جملة من الأمور منها نشر الأفكار القائمة على التفوق الإثني أو العرقي أو الكراهية، تعبيرات مشروعة عن الرأي وإنما هي أعمال غير قانونية أو جرائم. وعندما ينخرط مسؤولو الحكومة والسلطات العامة في مثل هذه الأفعال أو يتغاضون عن الجرائم بدافع من المواقف العنصرية والكارهة للأجانب بأي شكل من أشكال الإفلات من العقاب، فإنهم يقوضون مبدأ عدم التمييز ويعرضون الديمقراطية للخطر، الأمر الذي يشجع على تكرار هذه الأعمال.

٤٤- ثم إن تنامي الأيديولوجيات والأحزاب السياسية والحركات والجماعات المتطرفة، بما في ذلك النازيين الجدد وحليقي الرؤوس والحركات العنصرية المتطرفة، في العديد من مناطق العالم، هو مصدر قلق كبير.

٤٥- ويجب دعم أنشطة الرصد التي تتصدى للأشكال المعاصرة للعنصرية؛ وتُشجَع الدول على وضع آليات جمع البيانات المصنفة وتحسينها بهدف تحديد الأسباب الجذرية للتطرف العنصري، ومن ثم تحسين عملية وضع السياسات والبرامج المناسبة. ومن شأن مشاركة هذه البيانات، وحتى إنشاء قاعدة بيانات للممارسات الجيدة، أن يساعد على التصدي للأشكال الناشئة للعنصرية.

٤٦- وينبغي استكمال قوانين مناهضة التمييز بتدابير مناسبة لتعزيز قيم التنوع والتسامح والمساواة العرقية لدى السكان. وتحقيقاً لهذه الغاية، من المهم تشجيع النظم التعليمية لتعليم قيم حقوق الإنسان وثقافة السلام.